

مجلة الذكوات البيض المحمّدية  
العدد ١٨ المجلد الثالث

## الذكوات البيض

اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد بالذكوات  
الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير المؤمنين علي بن أبي  
طالب {عليه السلام}

شبهها لضيائها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها  
موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}  
من الدراري المضيئة

{در النجف} فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض، وهي ثلاثة  
مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد سميت الغري باسمها،  
وكلمة بيض لبروزها عن الأرض. وفي رواية إنّها موضع خلوته أو إنّها  
موضع عبادته وفي رواية أخرى في رواية المفضل عن الإمام الصادق  
{عليه السلام} قال: قلت: يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع  
المؤمنين؟ قال: يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها وبيت  
ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد السهلة وموضع خلوته  
الذكوات البيض

تُعدّ بالبحوث والدراسات الإنسانية والفكرية والاجتماعية  
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات  
ديوان الوقف الشيعي



# الذكاء البشري



مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن  
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي



العدد ( ١٨ ) السنة الخامسة رمضان ١٤٤٧ هـ آذار ٢٠٢٦ م

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

ISSN 2786-1763 الرقم المعياري الدولي

الذَّكْرُ البَيْضُ



التدقيق اللغوي

م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية

أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد ( ١٨ ) السنة الخامسة رمضان ١٤٤٧ هـ آذار ٢٠٢٦ م

عمار موسى طاهر الموسوي

مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسيني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بجمية داود

أ.د. حسن منديل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغراي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبدالله برهان

م.د. موفق صبري الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. نور الدين أبو لحية / الجزائر

أ.د. جمال شلبي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

# الذَّكْوَاتُ الْبَيْضُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصَدُرُ عَنْ  
دَائِرَةِ الْبَحْوثِ وَالدرَاسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العدد ( ١٨ ) السنة الخامسة رمضان ١٤٤٧ هـ آذار ٢٠٢٦ م

العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد /باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN ٢٧٨٦-١٧٦٣

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الالكتروني

يتميل

[off\\_research@sed.gov.iq](mailto:off_research@sed.gov.iq)

[hus65in@gmail.com](mailto:hus65in@gmail.com)

## دليل المؤلف

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة الوثيق.
- ٢- أن تحوي الصفحة الأولى من البحث على:
  - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
  - ب. اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
  - ت. بريد الباحث الإلكتروني.
  - ث. ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
  - ج. تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word) ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠ وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).
٥. يلزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجرة النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
  - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
  - ب. اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢)أما فقرات البحث الأخرى؛ فيحجم (١٤) .
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام الإلكتروني (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة مُعدّلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمطالبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لاتعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للنجوم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مسهل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم )  
أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجرور في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشروط من هذه الشروط .

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن  
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي



### محتوى العدد (١٨) المجلد الثالث

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	<b>A CVX-Syllable Structure Theoretic Study of Iraqi Arabic Initial Sonorant Consonant Clusters</b>	Prof. Balqis I. G (Rashid (Ph.D	١٠
٢	المدرسة البغدادية في الصوف وأثرها في الفكر الإسلامي	أ. د. زينب كامل كريم	٢٤
٣	الاطار الفقهي والقانوني للأوقاف الرقمية : دراسة مقارنة	أ. د. إسماعيل محمود محمد أ. م. مختار عبدالله الطون الباحث: علي كاظم مرشد ضرب	٤٢
٤	تولي بريماكوف مدير معهد الاقتصاد العالمي والعلاقات الدولية (IMEMO) وأثره في تطوير المعهد» تشرين الأول ١٩٨٥-١٠ حزيران ١٩٨٩»	أ. د. طالب محيس الوائلي الباحث: علي وليد ناصر	٦٢
٥	أنواع إدارة الاختلاف وأثرها في تعزيز السلم المجتمعي	أ. د. مروان عطا مجيد الباحث: فلاح حسن جواد	٨٢
٦	المعنى المعجمي وتوجيهه دلاليًا في ضوء نظرية تلقي سورة القارعة اختياريًا	أ. م. د. رغد جهاد عبد أ. د. الثير طارق نعمان	٩٦
٧	ازدهار العلوم العقلية في مصر دراسة تحليلية للقرنين السادس والسابع الهجريين	أ. م. د. رشا عيسى فارس	١١٠
٨	بنية الزمن بين مؤشري الاسترجاع والاستباق في رواية «المخطوفة» لوارد بدر السالم	م. م. قصي عباس حسين	١٢٤
٩	حركة السرد الروائي في رواية «بانع السكاكر» للروائي العراقي علاء مشذوب	م. د. سعدون محسن سلطان	١٣٦
١٠	منهج رينيه غروسيه في مؤلفاته عن الحروب الصليبية	الباحث: حسن حمزة محمد م. د. عباس عبد الستار	١٤٦
١١	العواطف المعرفية وعلاقتها بالتهوؤ الأكاديمي عند طلبة الكلية التربوية المفتوحة	م. د. حسين هادي علي	١٦٤
١٢	آيات الأحكام عند الفريقين آية الموضوع من وجهة نظر القرآن الكريم أمودجاً	م. د. إسماعيل دهله هاشم	١٨٤
١٣	الوظيفة الإدارية في عهد النبي ﷺ وأثرها في الإدارة الحديثة	م. د. زهراء احمد حسين	٢٠٢
١٤	جغرافية التعليم الثانوي في مدينة الأعظمية	م. د. سعد عبد اللطيف صالح	٢١٢
١٥	تنمية مهارات التواصل اللفظي وغير اللفظي لدى طلبة المرحلة المتوسطة	م. د. احسان دعدوش حسن	٢٢٤
١٦	التضعيف الصرّي في الأفعال العربية: مراجعة في ضوء التراث واللسانيات الحديثة	م. د. إسراء زيدان خلف	٢٥٢
١٧	التفكير البلاغي النقدي في كتاب محمد مشبال في بلاغة الحجج «مقال مراجعة»	م. د. حنان علي محسن	٢٦٠
١٨	الغزو المغولي لبلاد المسلمين في ضوء كتاب الحضارة العربية للمستشرق الفرنسي جاك ريسلر : دراسة تحليلية	م. د. عبد الحميد طارق عطيه	٢٦٤
١٩	الجغرافيا السياسية للتكنولوجيا: كيف تؤثر الابتكارات الرقمية على السلطة والنفوذ العالمي في العراق	م. د. ميسون موسى محمد	٢٧٨
٢٠	شعرية النص: إشكالية المفهوم وآليات التشكل البائي "مقال مراجعة موضوع"	م. د. ياسر رزاق كريم	٢٩٨
٢١	النزاع التشادي - السوداني حول إقليم دارفور من منظور الجغرافيا السياسية	م. د. رسل عبود محي الغزالي	٣٠٦
٢٢	المنظّم الذاتي المعرفي وعلاقته في تدريس مادة الإرشاد التربوي لدى طلبة قسم اللغة العربية / كلية التربية ابن رشد	م. د. ميادة عمار دردوح	٣٢٠
٢٣	الاتجار بالبشر في الفضاء الرقمي «التحديات القانونية وآليات المواجهة»	م. د. نورهان محمد الربيعي	٣٢٢
٢٤	<b>Title Investigation of the Relation between ESL Students Beliefs Metacognition and Strategic</b>	Assistant teacher. Aseel Gany Mohammed	٣٥٢
٢٥	<b>Postcolonialism in Iraq and Its Impact on the Theory of Translation,</b>	Assist. Lecturer D-hyaa Abdulwahid Namaa	٣٦٨

### محتوى العدد (١٨) المجلد الثالث

ص	اسم الباحث	عنوانات البحوث	ت
٣٨٦	م.م. آمنة عبد الغفور سليمان أ.د. وليد عبد الجبار أحمد	ما بعد الاستعمار وتأثيره على نظرية الترجمة العراق	٢٦
٣٩٦	م.م. أميرة غازي صالح	الأثر القانوني لسحب اليد وفق قانون انضباط موظفي الدولة	٢٧
٤٠٢	م.م. تسنيم علي كاظم	دور الكفاءات والصفات الشخصية في تعزيز فرص القبول الوظيفي لدى القطاع الخاص	٢٨
٤١٢	م.م. خالصة عبد الجبار صادق	منهج الزبيدي في عرض آراء الزجاج المصرفية في تاج العروس: دراسة تحليلية مقارنة	٢٩
٤٢٦	م.م. لمياء محمد ناجي	دور التمويل المستدام في تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في العراق للفترة (٢٠٢٠/٢٠٢٤)	٣٠
٤٤٢	م.د. عبد العظيم ربهيف السلطاني م.م. كاظم حسن عسكر	الرؤية السردية وبناء مجتمع الانتصار في رواية الحرب العراقية	٣١
٤٥٦	م.م. رعد هادي رجب	استراتيجية تعليمية مقترحة لتنمية الوعي الثقافي من خلال الفن التشكيلي لدى طلبة المرحلة الإعدادية	٣٢
٤٦٨	م.م. دعاء قحطان طولقاني	أثر الاقتصاد السياسي في دعم توجهات السياسة الخارجية: دراسة نظرية تحليلية	٣٣
٤٧٨	م.م. جاسم محمد عبد علي	الاصلاحات العثمانية في العراق للفترة من ١٨٣٩م. ١٩٠٨م	٣٤
٥١٠	م.م. جنان طاهر فليح	تفوق كتاب القرآن الكريم والتربية الاسلامية للصف الخامس الاعدادي في بغداد من وجهة	٣٥
٥٢٦	م.م. عمر موحان جبر	السلوكيات المعززة للصحة وعلاقتها بالرفاهية الذاتية لدى المراهقين	٣٦
٥٤٤	الباحث: أحمد صادق	الحكومة الصالحة ظاهرة حضارية متقدمة	٣٧
٥٥٤	الباحث: أركان غني عطيو موسى	جموع التكسير في ديوان الصادح والباغم	٣٨
٥٦٤	الباحثة: رندا شاكر محمود	أثر السياسات النقدية الحكومية على السوق المالي «دراسة حالة جمهورية مصر العربية»	٣٩
٥٨٠	الباحثة: سمير شاكر رزيق	أثر التغذية السميعة الراجعة المتأخرة على نطق المقاطع الصوتية عند الأطفال المصابين بالتلعثم	٤٠
٦٠٨	الباحث: عمر احمد	أثر التعلم الإلكتروني في دافعية الطلبة نحو التعلم	٤١
٦٢٢	الباحث: عمر خليل إبراهيم	أثر تخطيط موارد التصنيع في الاستغلال الأمثل للموارد لتحسين الانتاجية	٤٢
٦٣٠	FADHIL MALIK FADHIL ZWAIN	The drinking water crisis and its impact on the activities of the city's residents in Al-Iraqah	٤٣



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد ( ١٨ ) السنة الخامسة رمضان ١٤٤٧ هـ آذار ٢٠٢٦ م



الأثر القانوني لسحب اليد  
وفق قانون انضباط موظفي الدولة « مقال مراجعة »



م. م. أميرة غازي صالح  
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



#### المستخلص:

يُعد موضوع سحب اليد من أهم الموضوعات الإدارية التي تثار في بيئة العمل الحكومي، لما يترتب عليه من آثار مباشرة تمس المركز الوظيفي والمالي للموظف. وقد أصبح هذا الإجراء محل اهتمام متزايد في السنوات الأخيرة، نتيجة كثرة تطبيقه في الدوائر والمؤسسات الحكومية عند بدء التحقيق الإداري أو عند اتخاذ الإجراءات القانونية بحق الموظف. ومع أن المشرع العراقي اعتبر سحب اليد إجراء احترازياً مؤقتاً يهدف إلى حماية المصلحة العامة وضمان نزاهة التحقيق، إلا أن تطبيقه العملي كشف عن وجود عدد من الإشكالات القانونية التي تستدعي الدراسة والتحليل.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الحكومية، سحب اليد، العمل الحكومي، المركز الوظيفي.

#### Abstract:

The issue of suspension from duty is one of the most important administrative topics raised in the government work environment, due to its direct impact on the employees professional and financial standing. This procedure has become a subject of increasing interest in recent years, as a result of its frequent application in government departments and institutions when administrative investigations are initiated or legal proceedings are taken against an employee. Although the Iraqi legislator considered suspension from duty a temporary precautionary measure aimed at protecting the public interest and ensuring the integrity of investigations, its practical application has revealed a number of legal issues that require further study and analysis.

Keywords: Government institutions, suspension, government work, job position

#### المقدمة

تشير القوانين العراقية، ولاسيما قانون انضباط موظفي الدولة رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل، إلى أن سحب اليد يُمارس وفق ضوابط محددة، أهمها وجود سبب قانوني يقتضي إبعاد الموظف عن عمله مؤقتاً، وعدم تجاوز المدة المقررة ما لم توجد إجراءات قضائية أو انضباطية تبرر استمرار السحب. كما ترتب على هذا الإجراء آثار مالية ووظيفية مهمة، منها صرف نصف الراتب واحتساب مدة السحب ضمن الخدمة وفق نتيجة التحقيق. وهو ما يجعل فهم الأبعاد القانونية لسحب اليد أمراً ضرورياً لضمان التوازن بين حماية المرفق العام من جهة، وصون حقوق الموظف وضمائنه الدستورية من جهة أخرى. ومن خلال هذا البحث أسمى إلى بيان الأثر القانوني لسحب اليد بصورة واضحة ومتكاملة، من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة به، واستعراض آراء الفقه الإداري، والاطلاع على الاتجاهات القضائية التي تناولت مشروعية هذا الإجراء وحدوده. ويهدف البحث في النهاية إلى الوصول إلى رؤية قانونية تساعد في تنظيم تطبيق سحب اليد بطريقة تحقق العدالة وتحافظ على انتظام العمل الإداري دون المساس بالضمانات الأساسية للموظف.

الكلمات المفتاحية: الاثر القانوني، سحب اليد، انضباط موظفي الدولة

#### أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من عدة جوانب علمية وعملية، يمكن بيانها بصورة منهجية كما يأتي:

#### أهمية قانونية:

يسلّط البحث الضوء على واحد من أهم الإجراءات الإدارية التي كثيراً ما تُستخدم في مؤسسات الدولة، وهو سحب اليد. ففهم هذا الإجراء من الناحية القانونية يساعد على تحديد طبيعته، وبيان الحد الفاصل بين كونه إجراء احترازياً وبين تحوّلته إلى وسيلة قد تُستخدم بشكل غير منضبط أو مخالف للقانون.

#### أهمية عملية - تطبيقية:

يشكّل سحب اليد محوراً أساسياً في عمل الدوائر الحكومية، لاسيما في الملفات المتعلقة بالتحقيق الإداري. ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث في تقديم تحليل يساعد الموظفين والإدارات القانونية على التعامل الصحيح مع هذا الإجراء، بما يضمن حفظ حقوق الموظف وعدم تجاوز الإدارة على صلاحياتها.

#### أهمية في حماية المركز الوظيفي للموظف:

يُعد سحب اليد من أكثر الإجراءات تأثيراً على الوضع المالي والوظيفي للموظف، إذ يرتبط بحقوقه في الراتب والخدمة والترقية. وبذلك فإن توضيح الأثر القانوني لهذا الإجراء أساسي لضمان تطبيقه بطريقة لا تمس حقوق الدستورية للموظف العام.

#### أهمية في دعم مبدأ المشروعية والرقابة القضائية:

يبرز البحث الدور الذي يؤديه القضاء الإداري في مراقبة قرارات سحب اليد ومدى انسجامها مع القانون، مما يساهم في تعزيز مبادئ العدالة الإدارية والحد من القرارات التعسفية أو غير المستندة إلى أسباب قانونية صحيحة. أهمية في سد النقص في الدراسات الحديثة:

على الرغم من تكرار تطبيق سحب اليد في المؤسسات الحكومية، إلا أن الدراسات الأكاديمية العراقية حول هذا الموضوع ما تزال محدودة. وبذلك يساهم هذا البحث في سد جزء من هذا النقص من خلال تحليل حديث للنصوص القانونية والاتجاهات القضائية والآثار المترتبة على هذا الإجراء.

#### مشكلة البحث:

رغم انتشار تطبيق سحب اليد في الدوائر الحكومية، إلا أن هناك اختلافاً في تفسير حدوده القانونية، خصوصاً فيما يتعلق بمدته، السلطة المختصة بإصداره، وطبيعته (إجراء احترازي أم عقوبة)، فضلاً عن الجدل حول آثاره المالية واحتساب مدة الخدمة خلال فترة السحب.

إذن المشكلة الأساسية: ما هو الأثر القانوني لسحب اليد وفق قانون انضباط موظفي الدولة؟ وهل يحقق التوازن بين حماية المصلحة العامة وضمانات الموظف؟

#### منهجية البحث:

يعتمد البحث على:

المنهج التحليلي: تحليل النصوص القانونية ذات الصلة (المواد ١٧، ١٦ من قانون انضباط موظفي الدولة).

المنهج الوصفي: وصف الواقع العملي لتطبيق سحب اليد في الدوائر العراقية.

المنهج المقارن: الإشارة إلى تجارب عربية عند الحاجة.

المنهج القضائي: دراسة أحكام محكمة القضاء الإداري.

خطة البحث (الفصول والمباحث)

#### الفصل الأول: الطبيعة القانونية لسحب اليد

يعد فصل سحب اليد من الفصول المهمة في دراسة الإجراءات التأديبية والاحترازية للموظف العام، إذ يوضح طبيعة هذا الإجراء من الناحية القانونية، وشروط تطبيقه، وأثره على المركز الوظيفي للموظف. ويحتوي هذا الفصل على ثلاثة مباحث رئيسية:

المبحث الأول: مفهوم سحب اليد وأساسه القانوني





#### أولاً: تعريف سحب اليد

سحب اليد هو إجراء إداري مؤقت يُتخذ بحق الموظف العام عند وجود سبب يقتضي منعه من مباشرة عمله، سواء لوجود تحقيق إداري أو شبهات عن مخالفة وظيفية. ويعد هذا الإجراء احترازياً وليس عقوبة، حيث يهدف إلى حماية المصلحة العامة ومنع التأثير على سير التحقيق، دون التأثير المباشر على حقوق الموظف إلا في حدود ضيقة محددة بالقانون.

وقد أكدت الدراسات العراقية الحديثة، ومنها البحوث المنشورة في المجالات القانونية العراقية، أن سحب اليد يختلف عن العقوبات التأديبية، إذ لا يعتبر جزاءً للموظف، وإنما إجراء مؤقتاً يضمن سلامة الإجراءات القانونية والإدارية. ثانياً: الأساس القانوني لسحب اليد

يستند سحب اليد إلى قانون انضباط موظفي الدولة رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ المعدل، ولا سيما المواد التي تمنح السلطة للوزير أو رئيس الدائرة المختصة باتخاذ هذا القرار عند وجود تحقيق أو مخالفة جسيمة. وقد أكد القضاء الإداري العراقي أن سحب اليد يجب أن يكون مقروناً بسند قانوني واضح، وأن أي تجاوز للمدة أو استخدام غير قانوني يجعل القرار قابلاً للإلغاء أو الطعن.

#### المبحث الثاني: شروط سحب اليد والجهة المختصة بإصداره

##### أولاً: الشروط القانونية لسحب اليد

وجود سبب مشروع: كوجود تحقيق إداري أو شبهات جديّة عن مخالفة جسيمة.

اتخاذ القرار وفق الأصول القانونية والإدارية المعمول بها.

الالتزام بالمدّة القانونية المقررة في القانون، وهي غالباً ستين يوماً، مع إمكانية التمديد وفق إجراءات محددة.

##### ثانياً: الجهة المختصة بإصدار القرار

يحدد القانون الجهات المخولة بإصدار قرار سحب اليد، وهي عادة:

الوزير أو رئيس الدائرة العليا للموظف.

الجهات القانونية المختصة بالرقابة على الانضباط الإداري، مع إمكانية رقابة القضاء الإداري في حالة الطعن.

وقد أكدت الدراسات أن تحديد الجهة المختصة يضمن عدم استخدام سحب اليد بشكل تعسفي، ويضع ضوابط لممارسة السلطة التقديرية بما يتفق مع مبدأ المشروعية.

##### المبحث الثالث: مدة سحب اليد وإجراءات تمديدتها

##### أولاً: مدة سحب اليد

يحدد القانون العراقي مدة سحب اليد غالباً بستين يوماً، حيث تعتبر هذه المدة كافية لإجراء التحقيق الإداري أو القضائي اللازم. وبعد الالتزام بحدّة المدة شرطاً أساسياً لشرعية القرار، ويمنع تجاوزها إلا وفق إجراءات قانونية واضحة.

##### ثانياً: التمديد والإجراءات القانونية

في بعض الحالات، قد يكون هناك ضرورة لتمديد مدة سحب اليد، مثل استمرار التحقيق أو تأخر صدور القرار النهائي. ويشترط القانون أن يكون التمديد مبرراً قانونياً، وأن يصدر قرار رسمي بذلك، مع إمكانية الطعن أمام القضاء الإداري إذا تم التمديد دون سند قانوني.

##### ثالثاً: أثر عدم الالتزام بالمدّة

يؤدي تجاوز المدّة القانونية لسحب اليد إلى بطلان القرار، والزام الإدارة بإعادة الموظف إلى عمله، ودفع أي مستحقات مالية كاملة عن فترة السحب. وهذا يعكس التوازن بين حماية المصلحة العامة وحفظ حقوق الموظف.

##### الفصل الثاني: الآثار القانونية والمالية لسحب اليد

بعد أن تناول الفصل الأول الطبيعة القانونية لسحب اليد، يركز هذا الفصل على الآثار المترتبة على الموظف نتيجة

اتخاذ هذا الإجراء الاحترازي. ويتضمن الفصل ثلاثة مباحث رئيسية: الأثر الوظيفي، الأثر المالي، وآثار انتهاء سحب اليد وإعادة الموظف إلى عمله.

#### المبحث الأول: الأثر الوظيفي لسحب اليد

##### أولاً: تأثير سحب اليد على المركز الوظيفي للموظف

يترتب على سحب اليد أثر مباشر على مركز الموظف الوظيفي، إذ يتم إبعاده مؤقتاً عن مزاولة مهامه، مما يمتنع التأثير على سير العمل أو التلاعب بالأدلة أثناء التحقيق. وبحسب الدراسات العراقية الحديثة، فإن هذا الإجراء لا يغير من صفة الموظف، فهو يبقى على رأس عمله من الناحية القانونية، لكنه معلق أداء مهامه مؤقتاً.

##### ثانياً: أثر سحب اليد على الترقيات والانضباط الوظيفي

يؤثر سحب اليد على مسار الترقيات إذا لم يتم التعامل معه وفق القانون، لأن توقف الموظف عن مباشرة عمله قد يحد من الفرص المتاحة له للحصول على الترقية. ومع ذلك، نصت بعض الدراسات العراقية على أن احتساب مدة سحب اليد ضمن مدة الخدمة يخضع لنتيجة التحقيق، أي أنه إذا ثبت براءة الموظف يتم احتساب المدة كاملة للترقية.

##### ثالثاً: مشروعية الأعمال الصادرة من الموظف أثناء سحب اليد

توضح البحوث أن أي أعمال تصدر عن الموظف خلال فترة سحب اليد تكون غير نافذة قانونياً ما لم يصدر تفويض رسمي من الإدارة، مما يبرز أهمية الالتزام بالإجراءات القانونية وعدم السماح بأي تجاوز من الموظف أو الإدارة.

#### المبحث الثاني: الأثر المالي لسحب اليد

##### أولاً: استحقاق الراتب أثناء سحب اليد

يشير قانون انضباط موظفي الدولة إلى أن الموظف في حالة سحب اليد يستحق غالباً نصف الراتب خلال فترة سحب اليد، ويعتبر هذا الإجراء وسيلة لضمان عدم الاستفادة الكاملة من الموارد المالية في ظل التحقيقات الجارية، بينما يحمي الإدارة من دفع مستحقات كاملة قبل الفصل في القضية.

##### ثانياً: احتساب مدة الخدمة لأغراض التقاعد

تؤكد الدراسات العراقية أن احتساب مدة سحب اليد ضمن خدمة الموظف لأغراض التقاعد يعتمد على نتيجة التحقيق، فإذا ثبت براءة الموظف تُحسب المدة كاملة، وإذا ثبتت المخالفة فقد تُستثنى من حساب مدة الخدمة، مما يؤثر على حقوق التقاعد والمزايا المستقبلية.

##### ثالثاً: أثر سحب اليد على البدلات والمكافآت

توضح الدراسات أن الموظف قد يفقد بعض البدلات أو المكافآت خلال فترة سحب اليد، إلا أن أي خصم أو حجب لمستحقات مالية يتطلب سنداً قانونياً واضحاً، وإلا أصبح القرار قابلاً للطعن أمام القضاء الإداري.

##### المبحث الثالث: انتهاء سحب اليد وآثاره اللاحقة

##### أولاً: إعادة الموظف إلى عمله بعد تيرته

ينص القانون العراقي على إعادة الموظف إلى عمله فور انتهاء التحقيق وثبات براءته، مع دفع أي فروقات مالية متراكمة خلال فترة السحب. ويعتبر ذلك ضماناً لحماية حقوق الموظف ومنع أي تجاوز من قبل الإدارة.

##### ثانياً: بطلان قرار سحب اليد في حالة المخالفة القانونية

إذا صدر قرار سحب اليد بشكل مخالف للقانون، مثل تجاوز المدة القانونية أو عدم وجود سبب مشروع، فإنه يعتبر باطلاً، ويحق للموظف الطعن أمام القضاء الإداري لاستعادة حقوقه كاملة.

##### ثالثاً: الضمانات القانونية للموظف بعد انتهاء سحب اليد



تشمل هذه الضمانات:

استعادة كامل الراتب والمستحقات المالية.

احتساب مدة الخدمة كاملة لأغراض الترقية والتقاعد.

حماية الموظف من أي إجراءات انتقامية لاحقة من الإدارة.

#### خاتمة البحث

بعد استعراض طبيعة سحب اليد وآثاره القانونية والمالية في الفصول السابقة، يتضح أن هذا الإجراء يشكل أحد الأدوات المهمة للإدارة في حماية المصلحة العامة وضمان نزاهة التحقيق الإداري أو الجزائي بحق الموظف العام، مع مراعاة الحقوق والضمانات الوظيفية المقررة قانوناً.

وقد أظهر البحث أن سحب اليد إجراء احترازي مؤقت وليس عقوبة، وأن تطبيقه يجب أن يكون مشروطاً بوجود سبب مشروع، وضمن المدة القانونية المحددة، مع احترام سلطة القضاء الإداري في الرقابة على القرار. كما بين البحث أن لهذا الإجراء أبعاداً مالية ووظيفية هامة، تشمل استحقاق الراتب، واحتساب مدة الخدمة لأغراض الترقية والتقاعد، وهو ما يستلزم توخي الحذر من أي تجاوزات من قبل الإدارة.

وبناءً على ما سبق، يمكن القول إن دراسة الآثار القانونية لسحب اليد تساهم في تحقيق توازن بين حماية المرفق العام وضمان حقوق الموظف، كما توفر مرجعية علمية للإدارة والقضاء عند التعامل مع هذا الإجراء. وأخيراً، يؤكد البحث على ضرورة التقيد بالنصوص القانونية والإجراءات المحددة، ووضع الضمانات الكافية للموظف، لضمان عدالة التطبيق ومنع أي إساءة استخدام للإجراء، بما يعزز مبادئ الانضباط الإداري والعدالة القانونية في مؤسسات الدولة.

#### المراجع:

- قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩١ (المعدل). بغداد: الجريدة الرسمية/وزارة العدل. تم الاسترجاع من <https://moj.gov.iq/upload/pdf> قانون/٢٠٪ انضباط/٢٠٪ موظفي/٢٠٪ الدولة.pdf
- عبد الذلبي، ع. ج. (٢٠٢٠). سحب يد الموظف وآثاره القانونية في التشريع العراقي - دراسة مقارنة. مجلة المعهد القانوني العراقي. تم الاسترجاع من <https://j.alalamain.edu.iq/index.php/almahad/article/view/306>
- فتاح، ج. أ. (٢٠١٦). إجراءات فرض العقوبة التأديبية وفق قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩١ المعدل. مجلة كلية مدينة العلم الجامعية (JMAUC)، (٢)٨، ٨٦-٩٩. تم الاسترجاع من <https://journal.mauc.edu.iq/index.php/JMAUC/article/view/110>
- منصور، إ. ج. & عبد الأمير، ع. ح. (٢٠٢٥). معالجة النقص التشريعي في قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩١ المعدل (دراسة مقارنة). مجلة ميسان للدراسات القانونية المقارنة، ١(١٢)، ٧٧-٩٩. تم الاسترجاع من <https://uomisan.edu.iq/law/mjcls/index.php/mjcls/article/view/352>
- الحمداني، م. ح. ع. ح. (٢٠٢٥). أشكال العقوبات التأديبية وفق قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩١ المعدل: دراسة مقارنة. مجلة الدراسات الإقليمية (RSJ)، ١٩(٦٥)، ١٤٩-١٧٤. تم الاسترجاع من <https://ojs.uomosul.edu.iq/index.php/rsj/article/view/48360>
- الضمانات القانونية للموظفين أمام العقوبات التأديبية وفق التشريع العراقي. (٢٠٢٢). الخلية الدولية للتأهيل النفسي والاجتماعي، ٣(٢٦)، ١٢٣-١٣٨. تم الاسترجاع من <https://psychosocial.com/index.php/ijpr/article/view/4237>
- العقوبة التأديبية بين النص والتطبيق: دراسة في ضوء قانون الانضباط العراقي النافذ. (٢٠٢٣). مجلة ترانسيلفانيا، ١١(٢)، ٤٥-٦٨. تم الاسترجاع من <https://transylvanianreviewjournal.com/index.php/TR/article/view/192>
- الطعن في قرارات العقوبات التأديبية - دراسة مقارنة. (٢٠٢٤). مجلة القانون جامعة الموصل، ١١(١)، ٥٥-٧٧. تم الاسترجاع من <https://ojs.uomosul.edu.iq/index.php/alaw/article/view/48764>
- السلطة القانونية للتحقيقات الإدارية وتأثيرها على الإجراءات الجزائية. (٢٠٢٥). مجلة دراسات البصرة، ٩(٣)، ١١٢-١٣٨. تم الاسترجاع من <https://bsj.uobasrah.edu.iq/index.php/bsj/article/view/314>
- فصل العامل التأديبي عن الموظف العام في العراق. (٢٠٢٥). دراسات قانونية جامعة الموصل، ١٠(٤)، ٨٨-١٠٩. تم الاسترجاع من <https://tanmiyat.uomosul.edu.iq/index.php/alaw/article/view/49821>

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد ( ١٨ ) السنة الخامسة رمضان ١٤٤٧ هـ آذار ٢٠٢٦ م



## Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address

White Males Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN 2786-1763

Deposit number

In the House of Books and Documents

(1125)

For the year 2021

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com





فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٨) السنة الخامسة رمضان ١٤٤٧ هـ آذار ٢٠٢٦ م

**general supervisor**

Ammar Musa Taher Al Musawi

Director General of Research and Studies Department

**editor**

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

**managing editor**

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

**Editorial staff**

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Nouredine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية.